

بيئة ممارسة أنشطة الأعمال ودور القطاع الخاص

إعداد

د. أحمد الكواز

سلسلة اجتماعات

الخبراء

العدد رقم (28)

أهداف سلسلة اجتماعات الخبراء:

تهدف هذه السلسلة إلى المساهمة في نشر الوعي بأهم القضايا التنموية عموماً، وتلك المتعلقة بالدول العربية خصوصاً، وذلك بتوفيرها لنصوص المحاضرات، وملخص المناقشات، التي تقدم في لقاءات عامة دورية يقوم بتنظيمها المعهد خلال فترة النشاط التدريبي، وحسب المناسبات. ونظراً لحرص المعهد على توسيع قاعدة المستفيدين يقوم بتوزيع إصدارات السلسلة على أكبر عدد ممكن من المؤسسات والأفراد والمهتمين بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية في البلدان العربية، أملين أن تساهم هذه الإصدارات في دعم الوعي بالمشاكل الاقتصادية والاجتماعية ونشر الآراء المختلفة للتعامل مع هذه المشاكل في البلدان العربية.

سلسلة اجتماعات الخبراء " ب "
المعهد العربي للتخطيط بالكويت

بيئة ممارسة أنشطة الأعمال ودور القطاع الخاص

إعداد
د. أحمد الكواز

يونيو 2008

العدد رقم (28)

ISBN: 99906 - 80 - 24 - 9
Depository Number: 2008/149

المحتويات

5 تقديم
7 1. التعريف والشروط المثلى لعمل القطاع الخاص
8 2. شروط عمل القطاع الخاص التنافسية (وضع باريتو الأمثل) وغير التنافسية
11 3. هل المشروعات الخاصة أكفأ من المشروعات العامة؟
15 4. مؤشرات بيئة الأعمال والدول العربية
22 5. مؤشرات البنك الدولي لبيئة الأعمال: ملاحظات نقدية
24 6. بيئة الأعمال والقطاع الخاص: مسح أولي
27 7. حالة جمهورية مصر العربية
33 8. هل يزاحم الاستثمار الخاص الاستثمار العام؟
36 9. الخلاصة
37 المراجع
41 الملحق

تقديم

بدأ الاهتمام دولياً، وإقليمياً، ومحلياً، يزداد لضرورة توفير بيئة الأعمال المناسبة لعمل القطاع الخاص. وينبع ذلك الاهتمام من أسباب تختلف باختلاف طبيعة المشاكل والظروف المحيطة باقتصاد كل دولة. ففي حالة الدول العربية الإثني عشر الأعضاء في منظمة التجارة العالمية تجسّد الاهتمام بضرورة توفير بيئة الأعمال المناسبة للتجارة الخارجية وما يرتبط بها من سياسات تجارية ملائمة، وكذلك الحال مع دول البحر الأبيض المتوسط العربية (والأردن) الموقعة على اتفاقيات الشراكة الأوروبية انطلافاً من إعلان برشلونة. في حين تجسّد الاهتمام بتوفير البيئة الملائمة لعمل القطاع الخاص في دول أخرى، وذلك بفعل مطالب مؤسسات التمويل الدولية ضمن خطابات النوايا واتفاقيات الإصلاح الاقتصادي، وإعادة الهيكلة الموقعة مع عدد من الدول العربية المدينة. في حين اهتمت دول عربية أخرى بضرورة توفير تلك البيئة لدعم تنافسياتها في السوق الدولية.

وأياً كان السبب، فإن الدول العربية تشهد منذ ثمانينات القرن الماضي جهوداً حثيثة لخلق وتعزيز المؤشرات المختلفة لبيئة الأعمال، سواء تلك المرتبطة بإجراءات التراخيص، أو الإجراءات التجارية تصديراً واستيراداً، أو إجراءات التعيين والاستغناء عن العمالة، أو تخفيف الأعباء الضريبية على المستثمرين، وغيرها من الإجراءات المؤثرة بشكل مباشر على تلك التنمية.

وكجزء من اهتمام المعهد العربي للتخطيط، كمؤسسة عربية مستقلة، في تسليط الأضواء على بيئة وشروط تدعيم المناخ الملائم لعمل القطاع الخاص، تجيء هذه الورقة لتسلط الضوء على التعريف بالقطاع الخاص والشروط الواجب توفرها لعمله من وجهة النظر الاقتصادية، والاستعانة ببعض المؤشرات التقريبية للحكم على مدى توفر بعض تلك الشروط. كما تتطرق إلى بعض نواحي الجدل حول آليات عمل القطاع الخاص، ودور الدولة (الدولة الرخوة والدولة القوية، بالمعنى الاقتصادي)، وهل هناك بالفعل فصل واضح بين مفهومي القطاع الخاص والعام عملياً في ظل تشابك المصالح العامة والخاصة. كما سيتم من خلال الورقة مناقشة ما يُثار عن علاقة (التزاحم) أو (التكامل) بين أنشطة القطاعين الخاص والعام، وهل أنشطة كلا القطاعين دائماً في حالة تزاحم أو تكامل. كما

تتناول أهمية قوانين محاربة الاحتكار ودعم التنافسية كشرط مؤسسي لضمان عمل القطاع الخاص على أسس من الكفاءة وليس الاحتكار. وأخيراً تتطرق إلى حالة دراسية حول أهمية الاستثمار الخاص في معدل النمو في جمهورية مصر العربية.

أملين أن تساهم تلك النوعية من الأوراق في التعريف والوعي بأهم شروط وآليات عمل مختلف الأنشطة الاقتصادية في دول الوطن العربي، لما فيه مصلحة تعزيز جهود النمو والتنمية والتوزيع الأقرب للعدالة في مختلف الدول العربية.

د. عيسى الغزالي

مدير عام المعهد العربي للتخطيط - الكويت

1. التعريف والشروط المثلى لعمل القطاع الخاص

يعرّف القطاع الخاص، بشكل عام، بأنه ”ذلك الجزء من الاقتصاد الغير خاضع لسيطرة الحكومة، ويدار وفقاً لاعتبارات الربحية المالية“. أما من وجهة نظر المحاسبة القومية، فيعرّف على أنه ”يشمل القطاع الخاص، وفقاً لنظام الحسابات القومية لعام 1993: المشروعات الخاصة، القطاعات العائلية، والهيئات التي لا تهدف للربح وتخدم العائلات وذلك بغض النظر عن ملكية المقيمين (أو غير المقيمين) للشركات الخاصة“ (UN, 1993).

وتعود جذور البيئية المثلى لعمل المشروع الخاص إلى بيئة الانعدام التام لتدخل الدولة، وترك الأمور لليد الخفية لأدم سميث A. Smith، الذي أشار:

”إن الفرد مسيرٌ بيد خفية بهدف تحقيق غاية لا تعتبر جزء من نوايا الشخص. ولا يمثل ذلك أمراً سيئاً بالنسبة للمجتمع. فمن خلال إتباع الفرد لمصالحه الفردية يقوم ألياً بخدمة مصالح المجتمع بشكل أفضل، مما لو كان الشخص ينوي عمل ذلك بالفعل“ (Smith, 2003).

وقد ترجمت تلك البيئية المثلى حديثاً بأدبيات اقتصاديات الرفاه الاقتصادي Welfare Economics، حيث ترجمت آراء سميث بالنظريتين التوأم Twin Theorems للرفاهية: التوازن التنافسي، والأمتلية الاجتماعية:

نظرية الرفاه 1

يؤدي الوضع التوازني (أولاراس Walrasian Equilibrium) إلى تخصيص أمثل للموارد. لذا فإن نظرية الرفاه الاقتصادي تدعم عدم تدخل الدولة باعتباره هو الوضع الأمثل: دع السوق يقوم بالمهمة والنتائج ستتطابق مع المرغوب (حسب رأي سميث). إلا أن تلك الأوضاع التنافسية التامة لا توجد واقعياً بالعالم ومن هنا تأتي أهمية السياسات لسدّ الفجوة بين الواقع والوضع المثالي..

نظرية الرفاه 2

من ضمن أوضاع غير محددة من أوضاع باريتو المثلى Pareto Optimal (يقال بأن وضع التوازن التنافسي هو وضع باريتو الأمثل في الحالة التي لا يمكن فيها لأي إعادة تخفيض

للمنتجات أو الموارد جعل أي فرد في وضع أفضل من دون أن تجعل فرداً آخر في وضع أسوأ). يمكن الوصول إلى أي من تلك الأوضاع من خلال إحداث إعادة توزيع ثروة إجمالية، ومن ثم ترك الأمور للسوق.

2. شروط عمل القطاع الخاص التنافسية (وضع باريتو الأمثل) وغير التنافسية


جدول (1)

نوع السوق	قيود على البائعين	عدد البائعين	قيود على المشتريين	عدد المشتريين
منافسة تامة Perfect Competition	لا	كثيرون	لا	كثيرون
منافسة احتكارية Monopolistic Competition*	لا	كثيرون	لا	كثيرون
احتكار قلة Oligopoly	نعم	قلييلون	لا	كثيرون
احتكار مشتريين Oligopony	لا	كثيرون	نعم	قلييلون
احتكار بائع تطلق Monopoly	نعم	واحد	لا	كثيرون
احتكار مشتري تطلق Monopsony	لا	كثيرون	نعم	واحد


* الفارق بين حالة المنافسة التامة، والمنافسة الاحتكارية هو عدم تجانس السلع والخدمات في الحالة الثانية.

وبالاعتماد على بعض المؤشرات (التقريبية والتأشيرية)، فإنه يمكن الاستعانة بمؤشر "حرية الأعمال" باعتباره أحد المؤشرات الفرعية لـ "مؤشر الحرية الاقتصادية"، للإشارة إلى مدى القيود على الدخول والخروج من الأسواق، وكذلك بمؤشر عدد المنشآت الصناعية، الواردة في المسوحات الصناعية لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، كتقريب عدد المنتجين، والمستهلكين.


شكل (1) مؤشر حرية الأعمال - 2008



شكل (2) نسبة عدد المنشآت (المنتجين الصناعيين) / السكان (المستهلكين)



شكل (3) مقارنة معدل نمو القيمة المضافة الصناعية التحويلية مع معدل نمو عدد المنشآت الصناعية (المنتجين) 1995-1985



وكما تشير المؤشرات (التقريبية) أعلاه، فإنه لا توجد حرية مطلقة لدخول السوق، وأن تلك الأمور نسبية (تفاوتت في الحالة العربية من أفضل حالة (البحرين)، إلى الأشد تقييداً حالياً (ليبيا)، وذلك وفقاً لمؤشر الحرية الاقتصادية لعام 2008، الشكل رقم (1)). كما أن الشرط الثاني لبيئة المنافسة التامة لعمل القطاع الخاص، المشار إليها في الجدول رقم (1)، لا تتوافر أيضاً هي الخاصة بكثرة عدد المنتجين والمستهلكين. فكما يوضح الشكل رقم (2) فإن نسبة عدد المنشآت الصناعية (كمقرب لعدد المنتجين) إلى عدد السكان (كمقرب لعدد المستهلكين) هي نسب متفاوتة ويزداد تضاءلاً

في حالة الدول العربية خاصة حالي مصر والمغرب. كما لا يساعد المؤشر (التقريبي) الثالث لدراسة حالة مدى توفر شروط المنافسة (اللازمة لعمل القطاع الخاص) في الاستنتاج بتوفر تلك الشروط. حيث يرتفع معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي (معبراً عنه بنمو القيمة المضافة الصناعية التحويلية) بمعدل أسرع من نمو عدد المنشآت الصناعية التحويلية. الأمر الذي يشير إلى تركيز الإنتاج في عدد محدود من المنشآت. الأمر الذي يشير بدوره إلى احتمال سيادة ظاهرة الاحتكار بأحد أشكالها المتداولة (وهو ما يعمل ضد توفر شروط المنافسة اللازمة لعمل القطاع الخاص).

وقد أشار (Sekkat, 2008) في ذلك الصدد، إلى معيارين لقياس درجة تنافسية الصناعات التحويلية، كمعيار لبيئة الأعمال، في كل من مصر، والأردن، والمغرب، وتونس، وهما: درجة التركيز Concentration Ratio لقياس التنافسية المحلية، ونسبة اختراق الواردات Import Penetration بالنسبة للمنافسة الأجنبية، وذلك للفترة 1980-2001. وكنقطة بداية، يتصف القطاع الصناعي التحويلي في الدول الأربعة، (ماعدا الأردن)، بتركز وتخفيض شديد، حيث تولد ثلاث صناعات (من مجموع 24 صناعة) حوالي (50%) من القيمة المضافة، كما تستوعب (50%) من العمالة الصناعية، حيث أن هناك حوالي (50%) من العمالة الصناعية، في مصر، متركزة في ثلاث صناعات: الغزل والنسيج، والأغذية والكيماويات.

عند الحديث عن التركيز (التنافس المحلي) في الأردن، فإنه يلاحظ أن حصة أكبر ثلاث شركات تمثل، بالمتوسط، (77%). وتولد الصناعات ذات التركيز الأكبر (80% فأكثر) حوالي (54%) من القيمة المضافة للقطاع، وتوظف حوالي (34%) من قوة العمل. أما في حالة المغرب، فتعتبر صناعات الأجهزة العلمية والمهنية من أكبر الصناعات تركزاً (في حدود 76%)، مع انخفاض التركيز في الصناعات الغذائية، والملابس، والغزل والنسيج (أقل من 20%). في حين بلغ متوسط التركيز لأكثر أربع شركات حوالي (56%) في عام 2001. ويتجسد أكبر تركيز في أجهزة النقل (45%)، والأجهزة الطبية وأجهزة القياس (92%)، وصناعات المعادن (84%)، وأجهزة الاتصالات (81%)، علماً بأنه لم تتم الإشارة لحالة التركيز في مصر لعدم توفر المعلومات حسب رأي كاتب الورقة.

أما في ما يخص نسبة إختراق الواردات (التنافس الأجنبي)، فقد أظهرت تفاوتاً بين الصناعات والدول. فقد بلغت أعلى نسبة في مصر في أنشطة الأثاث والصناعات التحويلية الأخرى (أكثر من 70%)، وأقلها في الغزل والنسيج، والجلود (10%). أما في حالة الأردن فقد وجدت أعلى نسبة إختراق في صناعة المكائن الكهربائية، والنقل، والغزل والنسيج، والمعادن غير التعدينية (أكبر من 70%). وأقلها في صناعة المشروبات، والتبغ والمنتجات غير المعدنية (أقل من 20%). وفي حالة

المغرب، بلغ أكبر اختراق للواردات في صناعة الغزل والنسيج (68%)، وأقلها في الصناعات الغذائية (14%). وأخيراً أظهرت حالة ارتفاع في نسبة اختراق الواردات في الغزل والنسيج والملابس (أكبر من 50%)، وفي الصناعات الميكانيكية والمعادن والصناعات الكهربائية والإلكترونية (أكبر من 70%)، الكيماوية (64%) والغذائية (11%).

إن الحديث عن توفير بيئة مناسبة لعمل القطاع الخاص، من حيث تقليل درجة الاحتكار والتركز وتعزيز التنافسية، يستلزم إصدار وتفعيل قوانين محاربة الاحتكار (أنظر الملحق الخاص بمسح قوانين ومحاربة الاحتكار في الدول العربية، والولايات المتحدة باعتبارها من أقدم الدول عملاً بتلك القوانين). وهنا لا بد من التأكيد بأن العبرة ليست بإصدار تلك القوانين بل الأهم من ذلك أن تعبر تلك القوانين عن دور (الدولة القوية) بالمعنى المشار إليه سابقاً، من حيث: استقلالية القضاء وسرعة البت بالقضايا، وشدة عقوبات الممارسات الاحتكارية (لتصل أحياناً إلى غرامات ضخمة جداً، تصل في الولايات المتحدة إلى 100 مليون دولار كحد أقصى، و 10 ملايين دولار كحد أدنى)، واستقلالية المجالس الخاصة بتلك القوانين عن السلطة التنفيذية، وغيرها من الشروط اللازمة لضمان تنافسية الأسواق، ومنع الممارسات الاحتكارية بشكل فعال وبعيد عن الاستخدام السياسي، ومصالح الفئات الاقتصادية المستفيدة من الممارسات الاحتكارية.

3. هل المشروعات الخاصة أكفاً من المشروعات العامة؟

قد تكون الإجابة للوهلة الأولى: نعم. إلا أن المسوحات والأدبيات ذات العلاقة ليست متفقة على تلك الإجابة. حيث تعتمد أغلب التوجهات نحو الخصخصة (التحول نحو المشروعات الخاصة) إلى فتاعة معلنة، بأن الملكية العامة غير كفوءة خاصة تلك التي تعمل تحت الاحتكار. لذا حاولت بعض الدراسات الإجابة على في ما إذا كانت الخصخصة تقود إلى الكفاءة بالمعنى الذي تشير إليه أدبيات الرفاه الاقتصادي. وهنا تشير إلى:

1.3 تعميم سيادة القرار الخاص على العام

هناك فتاعة مترسخة في ذهنية أغلب الاقتصاديين من الجيل الثاني من اقتصاديي التنمية، نابعة من آراء سميث، بأن الأفراد يتصرفون (دائماً) ككائن أو إنسان اقتصادي Homo Economicus في جميع مواقفهم: كمستهلكين، وكمنتجين، وكمُنظمين، وكدافعي ضرائب، وكمدرّاء مؤسسات وشركات، وكسياسيين، وكموظفي خدمات.

وبناء على ذلك فإن قرارات الأفراد هي قرارات رشيدة على الدوام، أما قرارات المشروعات العامة فهي عكس ذلك. وفي ذلك الصدد، يشير نيلسون (Nelson, 1981) إلى أن أغلب، إن لم يكن كافة القناعات السائدة لدى الاقتصاديين الخاصة بتموق المشروع الخاص على العام، لا تمثل رأياً مقنعاً للعديد من الاعتبارات: (أ) أن اقتصاديات الرفاه الاقتصادي لا توفر إطاراً نظرياً متماسكاً وواضحاً لذلك التفضيل، لاعتمادها على فروض التوازن العام التنافسي لم تتوفر تاريخياً. (ب) أن آراء الاقتصاديين لصالح المشروع الخاص هي آراء مسبقة وشخصية، وتستند على تعميم لنتائج جزئية. كما أشار إلى أن المدافعين عن المشروع الخاص يعززون دفاعهم إلى ثلاثة مبررات ضمنية، لم تشر إليها نظريات الرفاه الاقتصادي، هي: الوفر الإداري Administrative Parsimony، درجة الاستجابة Responsiveness والقدرة على الابتكار Innovativeness. وبقدر تعلق الأمر بالمبرر الأول، الوفر الإداري، فالافتراض الضمني يقول بأن هناك تكاليف متضخمة في المشروعات العامة، وأن المشروع الخاص هو الأقدر على (توفير) تلك التكاليف، خاصة تلك المرتبطة بالترقيات ومصاريف مدراء الشركات، والأجور. أما الافتراض الضمني الثاني، الاستجابة، فتعود إلى توفر المعلومات بشكل أفضل لدى المشروعات الخاصة، وبالتالي تحسن قدرته على الاستجابة لأية تطورات يومية، مع حرية اتخاذ القرارات. في حين يعتقد الافتراض الثالث، الابتكار، بأفضلية المشروعات الخاصة في مجال براءات الاختراع والابتكار. ويعتقد نيلسون بأن نمط الملكية لا يمثل قيداً لحل تلك الافتراضات، بل أن القيد الرئيسي يتمثل في مدى توفر شروط العمل التنافسي بين المشروعات العامة، والعامة والخاصة، والخاصة والخاصة، وليس نمط الملكية. حيث كلما توفرت شروط المنافسة كلما زادت الكفاءة، حتى في ظل عدم وجود مشروعات خاصة.

ومن هنا يتأتى الدور الجوهري للدولة في توفير البيئة التنافسية، ضمن الوظائف الأخرى للدولة. ولعل ذلك الدور للدولة يتسق مع ما تم الاتفاق عليه في الفكر التنموي نهاية القرن الماضي (الذي بعضه الأهداف الثمانية للألفية للأمم المتحدة UN Millennium Development Goals, MDG)، الذي يعتمد على المنطق التالي (Schulpen, 2002):

- (1) اعتبار هدف إقلال الفقر هو هدف رئيسي للتنمية.
- (2) يمثل النمو مركزاً لتلك التنمية.
- (3) إن أفضل طريق للوصول للتنمية هو عن طريق القطاع الخاص.
- (4) تلعب الدولة دوراً رئيسياً في مجال مساهمتها في تخفيض الفقر وتوفير البيئة الملائمة للاستثمار.

وتلعب النقطة (د) أهمية خاصة (إذا ما أخذنا الدور الذي لعبته الدولة في تنمية الدول المتقدمة حالياً النامية سابقاً، أنظر: Chang, 2002) من حيث الدور (التنموي) للدولة. حيث أن المهم هو طبيعة ذلك الدور حسب وصف (Myrdal, 1971) بحيث لا يكون دوراً رخوياً، أو الدولة الرخوة Soft State، بل دوراً صلباً، الدولة القوية Hard State. إذا ما كان الدور الاقتصادي الموكل للقطاع الخاص أو العام فإن هناك دوراً ضرورياً للدولة لاكتساب صفة الدولة (القوية)، تنموياً:

- الهيبة في تنفيذ القوانين.
- محاربة الفساد.
- القضاء على التبرج الوظيفي (البحث عن ريع Rent Seeking).
- كفاءة واستقلالية وفعالية القضاء والأنظمة التشريعية.
- التزام الموظفين العموميين بالأنظمة والقوانين، وعدم مقاومة القوانين والاستهتار بها.

كما أن مفهوم الدولة الرخوة لا يرتبط بطبيعة الحكومة، فقد تكون حكومة شمولية، أو برلمانية، إلا أنها رخوة، كالحكومات التي مرت على تايلاند، وإندونيسيا قبل أحداث العنف في عام 1966، والهند وسيرلانكا في بعض الفترات. معنى ذلك أن توفير بيئة الأعمال المناسبة للقطاع الخاص لا يعني بالضرورة التضحية بالدولة (القوية). بل إن تلك الدولة مطلوبة ومرغوبة لضمان تنافسية المشروعات الخاصة (والعامة)، ومحاربة الاحتكار، وضمان هيبة القانون، والسلم الاجتماعي. وحتى إذا ما غاب ذلك الدور يغيب شرط ضروري مسبق لأي بيئة تنافسية.

2.3 الملكية والإدارة

وفقاً لنظرية المالك / المدير (Principle/ Agent Theory) فإن العامل الرئيسي وراء تدني المشروعات العامة يعزى إلى قلة الحافز الربحي للمدراء (Warbo, 2001). وفي ظل عدم قدرة المالك Principle على مراقبة قراءات المدير Agent بسبب الحاجة إلى تكاليف تتمثل في جمع المعلومات عن تصرفات المدراء، وهو ما يطلق عليه النظرية Agency Costs المتصفة بعدم التماثل Information Asymmetry (عدم توفر المعلومات الخاصة بتصرف المدراء لدى المالكين أو حملة الأسهم). الأمر الذي يترتب عليه عدم التمكن من تصرفات المدراء بكفاءة ودقة. كما يترتب عليه، أيضاً، إمكانية عدم اختيار المدراء لبدائل القراءات التي من شأنها تعظيم صافي ثروة الشركة Net Wealth إذا كانت لا تخدم الأهداف الشخصية للمدراء. وتتضمن تلك الأهداف، ضمن أهداف أخرى، الترقية غير المبررة للمقربين والموالين، وتجنب المنافسة داخل الشركة أو بين الشركات الأخرى في السوق. كل تلك

الاعتبارات تجعل المشروع العام القائم على فصل الملكية عن الإدارة (وصعوبة توفير المعلومات للمالكين عن المدراء) يفقد بعضاً من قدراته التنافسية لصالح المشروع الخاص القائم على دمج الملكية مع الإدارة إلى حد كبير. وعليه، تقترح تلك النظرية ضرورة التخلص من ظاهرة تضارب مصالح المالكين مع المدراء، من خلال عقود قائمة على الحوافز التي من شأنها ربط أجور المدراء والمزايا بالربحية (قد لا يمتد مفهوم الربحية بالمفهوم المالي فقط).

3.3 أسطورة القطاعين

ذلك التعبير هو تعبير الاقتصادي الأمريكي الراحل جون كنيث جالبريث (Galbraith, 2004)، الذي يعتقد بأن الفصل بين القطاعين لا يجد له جذوراً في تنافسية القطاع الخاص، وعدم تنافسية القطاع العام. ويعتقد جالبريث بأن أول من كشف عن أسطورة عدم وجود قطاعين هو الرئيس الأمريكي دوايت أيزنهاور (1961-1953) D. Eisenhower عندما قال بأن السياسة الرسمية للتسلح الأمريكي إنما تقررهما وتنفذها شركات أو مؤسسات خاصة متخصصة. لذا فإن الكلام عن التمييز بين القطاعين لا معنى له (حسب رأي جالبريث).

ويستطرد جالبريث بالقول ”أن التغلغل الواضح للقطاع الخاص في القطاع الذي أصبح ظاهرياً قطاعاً عاماً قد انتشر على نطاق واسع في أيامنا هذه. ونظراً لكون المنشأة العملاقة في القطاع الخاص جيدة الترتيب وكثيرة النفوذ، فإنه من المسلم به تمكن مدرائها من لعب دورهم في السياسة والدولة. ففي الماضي كانت قبضة الرأسماليين والرأسمالية هي المسيطرة على الدولة وشؤون الحياة العامة، أما اليوم فإنها تعود لرؤساء مجالس الإدارات- المدراء العامون. وللعلم فإنه في الوقت الذي اكتب (والكلام لازال لجالبريث) هذه الأسطر، أعرف أن رؤساء مجالس إدارات بعض المنشآت والشركات العملاقة هم على صلة حميمة مع رئيس الولايات المتحدة ونائبه وزير الدفاع. وهناك أشخاص مرموقون من القطاع الخاص والأعمال يشغلون مراكز هامة في الإدارة الفيدرالية، أحدهم جاء في الشركة العملاقة اينرون Enron (تلك الشركة التي انتشرت الأخبار والمعلومات عن ممارساتها الاحتيالية في سجلاتها وتعرضها للإفلاس) لإدارة القوات العسكرية البرية.

ويتابع جالبريث أنه ما من أحد يجهل اليوم أن المنشآت والشركات العملاقة تلعب الدور الرئيسي في توجيه السياسات الاقتصادية. وإذا ما كان التصنيف الرسمي لوزارة الدفاع (البنتاغون) يضعها في باب القطاع العام، فإن أهم قراراتها تتخذ من قبل القطاع الخاص. وكما أشارت صحيفة نيويورك تايمز New York Times بعددها الصادر في 13 تشرين الأول/ أكتوبر 2002 أن بعض

شركات القطاع الخاص توفد عاملين لديها إلى مساح العملیات العسكرية. فهل يمكن التساؤل بعد ذلك إذا ما كان هناك قطاعان عام وخاص؟.


4. مؤشرات بيئة الأعمال والدول العربية

للتعرف إلى الوضع الراهن لبيئة الأعمال في دول العالم العربي، تستعرض الأشكال أدناه المؤشرات الإجمالية في "ممارسة نشاط الأعمال" التابع للبنك الدولي، بالإضافة إلى أهمية الائتمان الممنوح للقطاع الخاص كنسبة من النواتج المحلية العربية. حيث يشير مؤشر الائتمان إلى الدور القوي للدولة في الدول العربية في دعم القطاع الخاص (من خلال البنوك العامة)، وكذلك دور القطاع المصرفي الخاص (من خلال البنوك الخاصة) في توفير السيولة لذلك القطاع. وبشكل عام، فإن نسبة الائتمان الممنوح للقطاع الخاص / الناتج المحلي الإجمالي كانت في تزايد مستمر خلال الفترة (1985-2005) في كافة الدول المشمولة في الشكل رقم (4)، عدا حالي الجزائر وليبيا. الأمر الذي يقلل من فرضية أن هناك تزامناً Crowding-Out بين القطاع الخاص والعام على التمويل المتاح، وأن هناك بيئة ملائمة مالياً لعمل القطاع الخاص يوفرها النظام المصرفي العربي.


أما المؤشرات الأخرى الخاصة بقياس بيئة الأعمال في دول العالم العربي، التي تصدر سنوياً عن البنك الدولي، أي مؤشرات "ممارسة نشاط الأعمال" فإن هناك تفاوتاً كبيراً بين الدول العربية حسب نوعية المؤشر. وتشير الأرقام الواردة أمام كل عمود أفقي إلى مرتبة الدولة المعنية ضمن (178) دولة مشمولة بحساب المؤشرات. فكلما قلت رتبة الدولة كلما دل ذلك على بيئة أفضل، والعكس صحيح. وإذا ما اتفقنا مع الآليات المتبعة لحساب تلك المؤشرات (وهو أمر قد لا يكون محل اتفاق في حالات كثيرة) (أنظر القسم خامساً) فإن أداء العديد من الدول العربية يحتاج إلى إعادة نظر لصالح توفير بيئة أعمال مناسبة في العديد من تلك المؤشرات.

شكل (4) الائتمان الممنوح للقطاع الخاص/الناتج المحلي الإجمالي


2005-1980



شكل (5) سهولة ممارسة أنشطة الأعمال - 2007




شكل (6) بدء المشروع - 2007




Source : World Bank (a)

شكل (7) التعامل مع التراخيص - 2007




Source : World Bank (a)


شكل (8) توظيف العاملين - 2007




شكل (9) تسجيل الممتلكات - 2007




شكل (10) الحصول على الائتمان - 2007




شكل (11) حماية المستثمرين - 2007




شكل (12) تنفيذ العقود - 2007




شكل (13) دفع الضرائب - 2007



شكل (14) التجارة عبر الحدود - 2007



شكل (15) إغلاق المشروع - 2007



5. مؤشرات البنك الدولي لبيئة الأعمال : ملاحظات نقدية

لعلَّ جوهر الملاحظات النقدية لتلك المؤشرات يمكن تلخيصه بالعبارة التالية (للاطلاع التفصيلي على نقاط القصور في مؤشرات العمل الخاصة بمؤشرات ممارسة نشاط الأعمال أنظر: Berg and Caze, 2007): أي متغير يعاني فقراً بالتعريف لا بد أن يعاني فقراً بالقياس. وذلك هو ما يحدث مع تلك النوعية من المؤشرات التي تقيس أداء بيئة الأعمال المؤثرة على المناخ الاقتصادي، بشكل عام، وعمل القطاع الخاص على وجه الخصوص . وخدمة لتلك المقولة يمكن الاستعانة ببعض الأمثلة:

(1) مشكلة التحيز في الاختيار Selection Bias، حيث لا يقدم تقرير نشاط ممارسة الأعمال Doing Business Report أي معلومات عن (سبب) و (كيفية) اختيار العينة الممثلة Representative، وما هي المنهجية المتبعة. فوفقاً لمعدّي التقرير فإن الحالات الافتراضية التي يتم اختيارها من كل دولة تهدف إلى جعل المقارنة على المستوى الدولي أكثر تبسيطاً وكونيةً. إلا أن ذلك التبسيط مخل بالأمور، حيث يفترض أن لكافة دول العالم (نفس) الأدوات التشريعية والقانونية التي تستخدم لحل (نفس) المشاكل. معنى ذلك أن الأرقام القياسية، والمؤشرات، لا تأخذ بعين الاعتبار تنوع الحلول المقترحة من قبل كل دولة، وحتى نكون أكثر تحديداً:

(أ) من الفروض غير الواقعية الخاصة بالبيانات هي تلك المرتبطة بتمثيل العمال. حيث يتم أخذ المعلومات الخاصة بالعمال من أولئك الذين لديهم خدمة (20) سنة عمل دائم. علماً بأن (17%) فقط من عمال دول الاتحاد الأوروبي الدائمة، وفقاً لإحصاءات 2005، يتمتعون بذلك العدد من السنين (20 سنة). في حين يصل متوسط فترة العمل إلى (10.6) سنوات لنفس العام. أما في وسط وشرق أوروبا، فإن متوسط فترة العمل يصل إلى (11.7) سنة في عام 2003، مع متوسط أوروبي يبلغ (9) سنوات. ويصل ذلك المتوسط إلى (6.2) سنة في دول أمريكا اللاتينية، علماً بأن حوالي نصف قوة العمل لتلك الدول لم يمض على فترة عملها إلا سنة أو سنوات محدودة جداً.

(ب) تشير نتائج التقرير إلى الحالات الأكثر حماية (أي أن العاملين بتلك الشركات محميون بقوانين العمل)، أي الشركات الكبيرة التي يعمل بها (200) عامل فأكثر، علماً بأن العاملين بالأنشطة الصغيرة غير محميين بقوانين العمل في حالات كثيرة. ففي ألمانيا، وهي دولة

متقدمة ، فإن المنشآت التي يعمل بها (5) عمال فأقل غير مشمولة بقانون الحماية ضد الاستغناء عن العمالة، وهناك حوالي (1.5) مليون منشأة من ذلك الحجم تستخدم (3.2) مليون عامل وفقاً لإحصاءات (2001)، أي حوالي (11%) من مجموعة قوة العمل. أما في حالة الدول النامية، فإنه يتم استيعاب العمالة من قبل المنشآت الصغيرة، وليس الكبيرة. حيث تصل نسبة استيعاب العمالة العربية بواسطة المنشآت الصغيرة بين (40 و 60%). وبناء على ذلك، فإنه لا يمكن القول بتمثيل العمالة المستخدمة بالتقرير لعالم العمل سواء في الدول المتقدمة أو النامية.

(2) لا تشير الأرقام القياسية لبيئة الأعمال إلى درجة (فرض) القوانين Degree of Enforcement بل إلى (وجودها). حيث تشير تجارب دول العالم إلى تفاوت كبير جداً في درجة الفرض، وإلى تشابه كبير في وجود القوانين الحامية مثلاً للعمال، أو للنواحي الأخرى المرتبطة ببيئة الأعمال. فلو أخذنا حالة أسبانيا مثلاً، فهناك عامل واحد، من بين كل 200 عامل، يشتكي لدى المحاكم المعنية (مقارنة بعامل واحد لكل 1500 عامل في أستراليا)، وأن حوالي (75%) من تلك القضايا المرفوعة يحكم بها لصالح العمال. وتتفاوت تلك النسب من دولة لأخرى. لذا فإنه لا بد من أخذ تلك التفاوتات بعين الاعتبار عند تقييم العلاقة بين تشريعات العمل، وبيئة الأعمال.

(3) التجميع ونظام الترجيح: يقوم التقرير مثلاً، بتجميع متغيرات كمية مع متغيرات النوعية، كما هو الحال مع مؤشرات استخدام العاملين Employing Workers. وهنا تثار مشكلتان: ما هي المتغيرات الخاضعة للتجميع، وما هي الأوزان المستخدمة لتعكس أهميتها النسبية. ولعل مؤشر "صعوبة فصل العمالة" Difficulty of Hiring يوفر أفضل مثال بذلك الصدد. حيث يركز معدّوا التقرير على المرونة العددية الخارجية External Numerical Flexibility عند تركيب ذلك المؤشر (تعرف تلك المرونة على أنها درجة تكيف فترة التشغيل، تكيف كمي، أو تكيف الأجور للتغيرات الاقتصادية، وعادة ما تشير المؤشرات الخارجية لتقييم مرونة أسواق العمل إلى عدد المرآت التي يغير بها العامل صاحب العمل، في حين تشير المؤشرات الداخلية إلى عدد المرآت التي يغير فيها العامل مهنته داخل نفس المشروع أو مع نفس صاحب العمل). حيث تتم الإشارة هنا إلى المرونة التعاقدية Contractual Flexibility، وأقصى مدة لتلك العقود، والتشريعات المرتبطة بالاستغناء عن العمال. أما بقية القنوات الأخرى للتكيف، فلا تؤخذ بعين الاعتبار مثل مرونة الأجور، والعمل غير المترغ. ورغم الاعتراف بصعوبة قياس مؤشرات

المرونة الداخلية لسوق العمل، إلا أنه لازال هناك متسع لتحسن المؤشر من جانب التكاليف. حيث يتم حالياً استخدام متغير سعري واحد على شكل مؤشر الأجر الأدنى/متوسط القيمة المضافة لكل عامل، باعتبار ذلك المؤشر كمحدد لصعوبة فصل العامل. وتعطى الدول ترتيباً متديناً (على أساس مؤشرات أسواق العمل) في حالة كون الحد الأدنى للأجر السائد في الدولة أكبر من ربع (25%) متوسط إنتاجية العمل. علماً بأن المتغير الأخير هو من أصعب الأمور التي يمكن قياسها بدقة.

أما في ما يخص مشاكل الترجيح فيلاحظ أن التقرير يعطي، من ناحية، أوزاناً متساوية لكل من المكونات الثلاثة الداخلة في تركيب المؤشر الخاص بصعوبة فصل العمالة، أو في تركيب المؤشر المركب الخاص بصعوبة التوظيف. ومن ناحية أخرى، يعطي مؤشر صعوبة الفصل وزناً أكبر لبعض المكونات الفرعية للمؤشر، من دون أية إشارة مقنعة لتلك المنهجية المتباينة في الأوزان. كما أنه لا يوجد أي تحليل اقتصادي يبرر اختيار إجراءات تنظيمية في أسواق العمل دون غيرها (غياب هذا النوع من التحليل، والاعتماد بدلاً من ذلك على قرار عشوائي Arbitrary Decision من شأنه أن يعاقب على سبيل المثال تلك الدول التي لا تسمح بالعقود الثابتة Fixed-Team لمدة تقل عن خمسة سنوات). ويبدو أنه من الأفضل اعتماد نظام ترجيح ملائم يستمد من مدى قوة تأثير كل مؤشر فرعي على المؤشر الإجمالي ومدى قوة تلك المؤشرات في التأثير على شروط أسواق العمل، ومن خلال الاعتماد على تحليل اقتصادي أكثر انضباطاً في المنهج التحكيمي.

6. بيئة الأعمال والقطاع الخاص : مسح أولي

حاولت الدراسات المسحية تقييم العلاقة بين توفير بيئة أعمال مناسبة (من خلال مدى توفر عدد من الشروط المتمثلة مثلاً، باحترام القوانين، أو حماية الملكية، وغيرها) وتعزيز دور القطاع الخاص. فقد أشار (Atukeren, 2005) وبالاعتماد على تحليل مقطعي لـ (25) دولة للفترة (1995-2000)، وباستخدام نموذج احتمالي Logit لاختبار مدى وجود ظاهرة التكامل بين الاستثمار الخاص Crowding-in، والتزام بين القطاعين Crowding-out. وقد أشارت النتائج (بعد إدخال متغير سيادة القانون وحقوق الملكية باعتبارها أحد المؤشرات النوعية للرقم القياسي كمؤشر الحرية الاقتصادية) إلى معنوية متغير سيادة القانون وحقوق الملكية على الاستثمار الخاص (علماً بأن أحد النتائج المهمة لذلك المسح قد أوضحت بأن ظاهرة تكامل الاستثمار العام مع الخاص هي أكثر وضوحاً

في المراحل التنموية الأولى للدول ، معبراً عنها بمتوسط دخل الفرد الحقيقي، ويقبل ذلك التكامل ليتحول تدريجياً إلى تزامم في المراحل التنموية المتقدمة للدول).

كما اختبرت ورقة (Casero and Varoudakis, 2004) نوعية الأطر التنظيمية لممارسة الأعمال في تونس، مقارنة بدول أخرى، للتحقق من الأسباب الكامنة وراء تدني مساهمة الاستثمار الخاص في النمو منذ أواسط تسعينات القرن الماضي. حيث تشير اتجاهات مؤشر ممارسة أنشطة الأعمال في تونس إلى تحسن عدد من المؤشرات، إلا أن أداء بعض المؤشرات الأخرى لم يكن بالمستوى المطلوب مثل إنهاء عقود العمل، والمشاركة بالمعلومات الخاصة بالائتمان، وحقوق الدائنين في حالات الإفلاس، ومؤشر الخروج من الأسواق. وقد تم لذلك الغرض استخدام "تحليل" المكون الرئيسي Principle Component Analysis بتقدير قيم المؤشرات المركبة المستخدمة لتحديد آثار الاستقرار الاقتصادي، ومؤشرات التمويل والتنمية، ومؤشرات تنمية رأس المال البشري. علماً بأن التحليل يعتمد على نموذج اقتصادي قياسي باستخدام بيانات مقطعية لـ (38) دولة ولكل خمس سنوات للفترة (1975-1999) لقياس محددات معدل نمو متوسط دخل الفرد. علماً بأن نسبة الاستثمار الخاص، ونسبة الاستثمار العام إلى الناتج المحلي الإجمالي هي من ضمن المتغيرات المفسرة. وتم بيان خصوصية كل دولة من خلال استخدام تحليل الآثار الثابتة المحددة Specific Fixed Effects.

وقد أوضحت النتائج تفوق أهمية الاستثمار العام على الخاص في تفسير معدل النمو. وتقتصر الورقة لسدّ الفجوة بين أهمية الاستثمار العام، والخاص ضرورة إجراء إصلاحات في مجال إنهاء عقود العاملين، ومشاركة المعلومات الخاصة بالائتمان، وحقوق الدائنين في إشهار الإفلاس، وكذلك في مجال حرية الخروج من الأسواق. بالإضافة إلى ضرورة تحرير العديد من الأنشطة خاصة الاتصالات، ومحدودية المنافسة في صناعة الشبكات Network Industries، وتحسن الإطار التنظيمي لبيئة الأعمال.

أما ورقة (Stasavage, 2000) فقد أشارت إلى أن المسوحات السابقة تشير إلى وجود علاقة سالبة بين الاستثمار الخاص وعوامل عدم التأكد الاقتصادية والسياسية. وتطرح تلك النتائج السؤال الخاص عن دور المؤسسات في تخفيض تلك النوعية من عوامل عدم التأكد. خاصة في ما يتعلق بإمكانية قصر عمل الحكومات في العمل على توفير البيئة المناسبة لتصيد فرص الاستثمار. وتستطرد الورقة بأن هناك من اقترح تكثيف الاتفاقيات الاستثمارية المتعددة الأطراف لجذب الاستثمار الخاص، إلا أن ذلك المقترح لم يثبت قبوله وقوته. وتقتصر الورقة، بدلاً من ذلك، أن تلعب المؤسسات الحكومية

دور المراجعة والمعالجة Checks and Balances (أي لا توجد سلطة مفرطة وغير محددة لأي جهة حكومية، بل تخضع للمراجعة، والفييتو أحياناً، من قبل سلطة حكومية أخرى) للحد من لعب الحكومة للدور الانتهازي والمتربح مع المستثمرين، الأمر الذي يعزز من عوامل عدم التأكد التي يواجهها المستثمر. وقد اعتمدت الورقة على نوعين من الأرقام القياسية للمراجعة والمعالجة: الأول هو الرقم القياسي المعدل لهينيز Heiniesz (القائم على عدد الجهات الحكومية التي تتمتع بحق الفييتو، وفي ما إذا كان ذلك الحق يخضع لمراقبة الأحزاب المختلفة، ودرجة الإجماع المطلوبة لممارسة حق الفييتو)، الذي أطلق عليه الرقم القياسي للقيود السياسية. أما الرقم الثاني هو لكيفر وولش Keefe and Walsh (والقائم على عدد من يتمتع بحق الفييتو وفي ما إذا كان الجهازان التنفيذي، والتشريعي مراقبان من قبل الأحزاب والنظام الرئاسي).

بعد ذلك استخدمت الورقة تحليلاً مقطعيًا شمل (79) دولة للفترة (1970-1994) من أجل تفسير سلوك الاستثمار الخاص/ الناتج المحلي الإجمالي، بالإشارة إلى عدد من المتغيرات المفسرة من ضمنها الرقمين القياسيين الخاصين بالبيئة السياسية على شكل المراجعة والمعالجة، حيث أوضحت الورقة أن هناك علاقة طردية بين تلك البيئة والاستثمار الخاص.

في حين تتطرق ورقة (Aysan, et al., 2007) إلى مؤسسات الحكم الصالح Governance والاستثمار الخاص في دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (المتضمنة دول العالم العربي). ويشير إلى حقيقة أنه في الوقت الذي شهدت فيه الاتجاهات العالمية زيادة في الاستثمار الخاص، شهدت تلك الدول انخفاضاً خلال فترة ثمانينات وتسعينات القرن الماضي. ففي الوقت الذي ارتفعت فيه حصة الاستثمار الخاص إلى الناتج المحلي الإجمالي بنسبة (2.4%) في تلك الدول خلال التسعينات بلغت النسبة المناظرة (4.8%) في دول أمريكا اللاتينية، و(15.8%) في أفريقيا، و(23.4%) في جنوب آسيا، و(14%) في شرق آسيا، رغم الأزمات المالية. وفي ظل فقر وعجز دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مجال مؤشرات الحكم الصالح، فقد قامت الورقة باختبار مدى تأثير تلك المؤشرات على الاستثمار الخاص، بالاعتماد على بيانات مقطعية لـ (31) دولة للفترة (1980-2002) باستخدام طريقة المربعات الصغرى على ثلاث مراحل (SLS 3). وقد أوضحت نتائج المعادلة الأولى (الخاصة بتفسير سلوك الاستثمار الخاص المعتمد على أربعة أرقام قياسية للحكم الصالح، ضمن متغيرات أخرى)، معنوية مؤشرات الحكم الصالح (مؤشر الفساد، والبيروقراطية الحكومية، والنظام القضائي، وحقوق الملكية) على الاستثمار الخاص. الأمر الذي يستدعي ضرورة الاهتمام بتطوير بيئة الأعمال، بتحسين قيم مؤشرات الحكم الصالح، للمساهمة في زيادة مساهمة الاستثمار الخاص مستقبلاً.

عموماً، لا يبدو هناك من اختلاف بين الدراسات والأوراق الخاضعة للمسح، وغيرها الكثير، في ما يخص أهمية توفير البيئة المناسبة لعمل القطاع والاستثمار الخاص، وهو أمر يصعب الاختلاف حوله. إلا أن المهم هو توفير الشروط المسبقة لعمل ذلك القطاع، المتمثلة أساساً في عدم ابتعاد سلوك الاستثمار الخاص عن التنافسية والاتجاه نحو الاحتكار، ذلك من ناحية، ومن ناحية أخرى المساهمة في تحويل الإنفاق العام (من خلال هيكل ضريبي متطور) اللازم لتحويل رأس المال البشري على شكل خدمات تعليمية وصحية عامة خاصة في المراحل الأولى للتنمية. الأمر الذي لم يلقَ اهتماماً أو إشارة، وتركز اهتمام المسوحات أعلاه بالجانب الكمي لأهمية الاستثمار الخاص (كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي)، مع إهمال مناقشة شروط عمل القطاع الخاص.

7. حالة جمهورية مصر العربية

1.7 بيئة الاستثمار والقطاع الخاص

يمكن اعتبار القانون رقم (43) لعام (1974)، أو قانون الاستثمار العربي والأجنبي، كنقطة تحول نحو البدء بتوفير البيئة الملائمة لعمل القطاع الخاص المصري. إلا أن جهود توفير البيئة الملائمة لعمل القطاع الخاص تسارعت منذ نهاية ثمانينات وبداية تسعينات القرن الماضي، وذلك بفعل برامج الإصلاح الاقتصادي وبرامج التعديلات الهيكلية. وبالاعتماد على نتائج موقع ”ممارسة نشاط الأعمال Doing Business“ التابع للبنك الدولي، فإنه يمكن توضيح وضع جمهورية مصر العربية ضمن المؤشرات المصنفة لبيئة ممارسة الأعمال، كما هي في الجدول رقم (2). علماً بأن عدد الدول المشمولة هي 178 دولة، لعام 2007.

جدول (2) وضع جمهورية مصر العربية ضمن مؤشرات ممارسة نشاط الأعمال، 2007

المرتبة (ضمن 178 دولة بتد)	مؤشر بيئة الأعمال الإجمالي
45	إغلاق المشروع
55	بدء المشروع
64	حماية المستثمرين
101	تسجيل الممتلكات
108	توظيف العاملين
114	التجارة عبر الحدود
115	الحصول على الائتمان
117	تنفيذ العقود
126	سهولة ممارسة أنشطة الأعمال
157	دفع الضرائب
163	التعامل مع التراخيص

المصدر: Doingbusiness.org

وكما يلاحظ فإن الترتيب النسبي لمؤشرات بيئة الأعمال في مصر يشير إلى أن أفضل إجراءات هي تلك الخاصة بإغلاق المشروع (المرتبة 45)، وأسوأ إجراء هو الخاص بالتعامل مع التراخيص (المرتبة 163). وتأتي بقية مؤشرات بيئة الأعمال بين هاتين المرتبتين. وبالاعتماد على المؤشر الفرعي الخاص بـ (حرية الأعمال) ضمن المؤشر المركب للحرية الاقتصادية Economic Freedom Index لعام 2007، فإنه يلاحظ أن قيمة ذلك المؤشر (الذي يعكس مدى حرية الدخل والخروج للسوق) تبلغ (59.7) نقطة (تتراوح قيمة المؤشر من 1 أفضل مرتبة إلى 100 أسوأ مرتبة). في حين تبلغ قيمة المؤشر الفرعي لـ (حرية الاستثمار) (50) وهو ما يشير إلى مدى المساواة بين المستثمر المحلي والأجنبي رسمياً (Freedom house website). الأمر الذي يشير إلى أن جهود حرية الأعمال، وحرية الاستثمار هي عند منتصف الطريق وفقاً لذلك المؤشر.

واستجابة لتلك الأوضاع الخاصة ببيئة الاستثمار، فإن الجهات المعنية، ممثلة بوزارة الاستثمار في جمهورية مصر العربية، تقوم بإجراء العديد من الإصلاحات والتعديلات المشجعة لبيئة الاستثمار الخاص (تم الاعتماد في تحديد الإصلاحات على موقع وزارة الاستثمار). فعلى سبيل المثال، تم تخفيض الحد الأدنى لرأس المال اللازم لبدء النشاط، وكذلك تخفيض الوقت والتكلفة اللازمتين بمقدار النصف، وتخفيض رسوم تسجيل الملكية من (3%) من قيمة الأملاك العقارية، وتحديد حد أقصى لا يتجاوز (2000) جنيه، واختصار إجراءات التصاريح للبناء، وتأسيس مجموعة جديدة من مجمعات خدمات الاستثمار لتقديم الخدمات للتجار ورجال الأعمال في الموانئ المصرية، مما أدى إلى اختصار وقت إجراءات الاستيراد إلى سبعة أيام، ووقت إجراءات التصدير إلى خمسة أيام. كما تم إنشاء شركة للاستعلام الائتماني ضمن جهود تيسير الحصول على الائتمان.

إضافة إلى ذلك، فقد تم تطوير الإطار التشريعي الحاكم للاستثمار في جمهورية مصر العربية، حيث صدر القانون رقم 19 لعام 2007 بشأن تعديل أحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم 8 لعام 1997، وذلك بإضافة باب خاص بـ (مناطق الاستثمار) يسمح بإنشاء مناطق استثمارية جديدة مشابهة للمناطق الحرة، ولكن دون تمتعها بإعفاءات ضريبية. وتهدف تلك المناطق إلى إنشاء تجمعات استثمارية تخضع لإدارة واحدة، تتولى الهيئة العامة للاستثمار تعيين مجلس إدارتها ومنحه جميع الصلاحيات. وبالتالي تمكن المستثمر من التعامل مع جهة واحدة (مجلس الإدارة). وقد وصل عدد المناطق وفقاً للقانون 19 لعام 2007، تحت الإنشاء (27) منطقة تغطي أنشطة الغزل والنسيج، الصناعات الكهربائية، البتروكيماويات، استصلاح الأراضي والأنشطة الزراعية، الصناعات الغذائية، الأنشطة السياحية والأنشطة الإعلامية.

كما صدر قرار وزير الاستثمار رقم (2) لعام 2007 بشأن تخفيض رأس مال الشركات ذات المسؤولية المحدودة إلى ألف جنيه بدلاً من خمسين ألف جنيه لتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة. كما صدرت العديد من الإجراءات والتدابير للحد من التعقيدات البيروقراطية والتنظيمية أمام الاستثمار، مثل: تخفيض رسوم تسوية المنازعات من (10) آلاف جنيه إلى (5) آلاف جنيه، وتخفيض رسوم فض المنازعات من (3) آلاف جنيه إلى (1.5) ألف جنيه، وتخفيض رسوم تسجيل العقار بحد أقصى ألفي جنيه بعد أن كانت نسبة من قيمة العقار.

انعكست تلك الإصلاحات والإجراءات الداعمة لبيئة الاستثمار على تزايد تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، بحيث ارتفع من (0.5) مليار دولار في عام 2001/2002 إلى (11.1) ملياراً في عام 2006/2007، وارتفع ذلك الاستثمار كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي من (0.5%) إلى (8.5%) لنفس الفترة. مع اتجاه لانخفاض ذلك الاستثمار في القطاع النفطي وزيادته في الأنشطة غير النفطية التي وصل فيها إلى حوالي (8) مليارات دولار في عام 2006/2007. وقد انعكس ذلك في تحسن مرتبة مصر ضمن الدول النامية الجاذبة للاستثمار الأجنبي حيث وصلت حصة مصر إلى (1.7%) من التدفقات الاستثمارية الأجنبية لتلك الدول في عام 2005 (وزارة الاستثمار).

2.7 جهود تحويل الملكية للقطاع الخاص في مصر

ترافق صدور العديد من الإجراءات والقوانين الهادفة إلى تحسين بيئة الاستثمار في الاقتصاد المصري، التسريع في جهود تحويل ملكية المشروعات العامة إلى القطاع الخاص ضمن الأشكال المختلفة لذلك التحويل :

- بيع الأصول أو المصانع لمستثمر.
- طرح أسهم في سوق الأوراق المالية.
- بيع إلى مستثمر رئيسي بالمنافسة.
- بيع أسهم إلى جمعيات العاملين.
- بيع لمستثمر رئيسي بناء على عروض شراء.
- أغلبية 30-40% للحكومة.
- إيجار طويل الأجل.
- التصفية.
- أساليب مختلطة من الأساليب السابقة.

وقد ترتب على ذلك تحقيق (289) عملية تحويل للملكية الخاصة منذ الفترة 1991، تاريخ بدء برنامج التحويل، وحتى 2006، وبقيمة بلغت (37.76) مليار جنيه. أما عدد الشركات العامة، المملوكة للدولة بالكامل، المتبقية للتحويل للملكية الخاصة فتبلغ (164) شركة وبعمالة تبلغ (377051) عامل، (منها: 100 شركة صناعية، 25 تجارية، 11 خدمية، 10 مقاولات، 9 إسكان وتشييد، 5 تشييد وأشغال عامة و4 سياحة وفنادق). في حين يبلغ عدد الشركات المشتركة المزمع تحويل ملكيتها للقطاع الخاص (648) شركة (المركز المصري للدراسات الاقتصادية، 2006).

3.7 معدل النمو، واستثمار القطاع الخاص: الحالة المصرية

تعود نماذج النمو المستخدمة في أصولها إلى نموذج روبرت سولو R, Solow المنشور في عام 1956، الذي اعتمد بدوره على دالة إنتاج مجمعة تربط الناتج (y) بمدخلات الإنتاج (رصيد رأس المال K وقوة العمل L) بالإضافة إلى عامل يمثل مجموع إنتاجية العوامل (Z). وتتخذ الصياغة التالية:

$$y = Af(K, L) \quad (1)$$

يقيس المتغير (A) إنتاجية العوامل التي يفترض، وفقاً لذلك النموذج المجمع، أنها تنمو بمعدل ثابت يتحدد خارجياً. وبالتعبير عن الصياغة أعلاه على أساس معدلات النمو نحصل:

$$\frac{dy}{y} = \left[A \cdot \frac{\partial y}{\partial K} \right] \frac{dK}{y} + \left[A \cdot \frac{\partial y}{\partial L} \cdot \frac{L}{y} \right] \frac{dL}{L} + \left[A \cdot \frac{\partial y}{\partial Z} \cdot \frac{Z}{y} \right] \frac{dZ}{Z} \cdot \frac{dA}{A} \quad (2)$$

ولأغراض التقدير، فإنه يمكن كتابة المعادلة (2) كالتالي:

$$\frac{\Delta y}{y_{-1}} = \alpha_0 + \alpha_1 \frac{I}{y_{-1}} + \alpha_2 \frac{\Delta L}{L_{-1}} + \alpha_3 \frac{\Delta Z}{Z_{-1}} \quad (3)$$

حيث:

$$\alpha_0 = \frac{dA}{A}, \quad \alpha_1 = A \cdot \frac{\partial y}{\partial K}, \quad \alpha_2 = A \cdot \frac{\partial y}{\partial L} \cdot \frac{L}{y}, \quad \alpha_3 = A \cdot \frac{\partial y}{\partial Z} \cdot \frac{Z}{y}, \quad I = dK$$

ويفترض أن تعكس قيمة المعامل الثابت (α_0) نمو الإنتاجية، والمعامل (α_1) الإنتاجية الحديثة لرأس المال، و (α_2) مرونة الناتج مع العمل، و (α_3) مرونة الناتج مع بقية العوامل.

إلا أن صياغة نموذج النمو المجمع الوارد في المعادلة (3) يعاني من نقص متجسد في عدم قدرته على التمييز بين دور كل من الاستثمار الخاص والاستثمار العام في التأثير على معدل النمو، وذلك حتى يعكس التطورات الخاصة بأهمية النوع الأول من الاستثمار في الدول النامية، بفعل برامج الإصلاح والتحول نحو آلية السوق. لذا يمكن إعادة صياغة المعادلة (3) بالشكل الذي يميز بين كلا النوعين من الاستثمار.

$$\frac{\Delta y}{y_{-1}} = \beta_0 + \beta_1 \frac{P_p}{y_{-1}} + \beta_2 \frac{P_g}{y_{-1}} + \beta_3 \frac{\Delta L}{L_{-1}} + \beta_4 \frac{\Delta Z}{Z_{-1}} \quad (4)$$

حيث تمثل (I_p) الاستثمار الخاص و (I_g) الاستثمار العام و $(I_p + I_g) = I$. وفي حالة تساوي تأثير كلا النوعين من الاستثمار، الخاص والعام، فإن الإنتاجيتين الحديتين لهما متساويتان $(\beta_1 = \beta_2)$. وفي حالة كون الاستثمار الخاص أكثر كفاءة فإن $(\beta_1 > \beta_2)$ ، والعكس في حالة كون الاستثمار العام أكثر كفاءة $(\beta_2 > \beta_1)$.

وهنا لا بد الحذر من الاعتماد فقط على المعاملين (β_1) و (β_2) لتحديد أهمية الاستثمار الخاص والعام، وذلك بفعل تداخل كلا النوعين من الاستثمار في الدول النامية. بالإضافة إلى بعض القنوات بأهمية دور الاستثمار العام في تحفيز الاستثمار الخاص (ظاهرة التزاحم Crowd-out أو التكامل Crowd-in بين الاستثمار الخاص والعام).

وظالما أن الاهتمام ينصب هنا حول العلاقة بين الاستثمار (العام والخاص) والنمو، فإنه فلا بد من إدخال محدد رابع للنمو على المعادلة (4)، متمثلاً بإدخال متغيري الصادرات، والواردات. وبذلك نحصل على أربع صيغ للمعادلة (4)، وهي المعادلة (5a) الخاصة بإجمالي الاستثمار مع متغير الصادرات، والمعادلة (5b) الخاصة بإجمالي الاستثمار مع متغير الواردات، والمعادلة (5c) الخاصة بالتمييز بين الاستثمار الخاص والاستثمار العام مع متغير الصادرات (X)، وأخيراً المعادلة (5d) الخاصة بالتمييز بين الاستثمار الخاص والاستثمار العام مع متغير الواردات (M).

$$\frac{\Delta y}{y_{-1}} = \beta_0 + \beta_1 \frac{I}{y_{-1}} + \beta_2 \frac{\Delta L}{L_{-1}} + \beta_3 \frac{\Delta X}{X_{-1}} \quad (5a)$$

$$\frac{\Delta y}{y_{-1}} = \beta_0 + \beta_1 \frac{I}{y_{-1}} + \beta_2 \frac{\Delta L}{L_{-1}} + \beta_3 \frac{\Delta M}{M_{-1}} \quad (5b)$$

$$\frac{\Delta y}{y_{-1}} = \beta_0 + \beta_1 \frac{I_p}{y_{-1}} + \beta_2 \frac{I_g}{y_{-1}} + \beta_3 \frac{\Delta L}{L_{-1}} + \beta_4 \frac{\Delta X}{X_{-1}} \quad (5c)$$

$$\frac{\Delta y}{y_{-1}} = \beta_0 + \beta_1 \frac{I_g}{y_{-1}} + \beta_2 \frac{I_g}{y_{-1}} + \beta_3 \frac{\Delta L}{L_{-1}} + \beta_4 \frac{\Delta M}{M_{-1}} \quad (5d)$$

ولتحديد أهمية الاستثمار الخاص والاستثمار العام في معدل النمو على الاقتصاد المصري خلال الفترة (1972-2005)، فقد تم تطبيق الصياغات (5a) و (5b) على البيانات الخاصة بالاقتصاد المصري ويوضح الجدول رقم (3) نتائج التحليل، وبالاعتماد على بيانات الاستثمار الخاص والعام الواردة في موقع وزارة التنمية الاقتصادية بجمهورية مصر العربية (وزارة التنمية الاقتصادية، جمهورية مصر العربية). وتشير نتائج القسم (A) في الجدول والخاصة بإجمالي الاستثمار (الخاص + العام) إلى معنوية تأثير الاستثمار على النمو، كما تشير إلى قوة معنوية تأثير الصادرات أيضاً، مع انخفاض وعدم معنوية العمل. وتجدر الإشارة إلى أن تلك النتائج تتسق مع نتائج دراسات أخرى (على سبيل المثال Khan and Reinhart, 1990, Tyler, 1981, Balassa, 1978). وبعد إدخال متغير الواردات، في المعادلة، يرتفع تأثير الاستثمار الإجمالي (ترتفع قيمة المعامل من 0.4855 في حالة الصادرات إلى 0.4967 في حالة الواردات) مع استمرار المعنوية الإحصائية (رغم انخفاضها نسبياً قياساً بحالة الصادرات)، الأمر الذي يدعم أهمية الواردات في النمو. كما تشير نتائج تلك المعادلة في القسم (A) من الجدول رقم (3) إلى أن الزيادة بـ (1%) في نسبة الاستثمار/ الناتج تؤدي إلى رفع معدل النمو بحوالي (4.8-4.9) نقطة مئوية بغض النظر عن مصدر الاستثمار إذا ما كان خاصاً أو عاماً. ولغرض معرفة أهمية نوعي الاستثمار يهتم القسم (B) من الجدول رقم (3) بتحديد تلك الأهمية. حيث يلاحظ ارتفاع قيمة معامل الاستثمار الخاص (الإنتاجية الحدية لرأس المال الخاص) سواء في ظل أخذ الصادرات أو الواردات كمحدد رابع للنمو (0.5110 و 0.5485 تبعاً). مع استمرار أهمية معامل الاستثمار العام (الإنتاجية الحدية لرأس المال العام) في تفسير معدل النمو (0.4602 و 0.4440 تبعاً). وكان من المتوقع، في ظل جهود التحول للملكية الخاصة (خاصة منذ نهاية ثمانينات القرن الماضي في الحالة المصرية) أن تتجه قيمة معامل الاستثمار العام إلى الانخفاض الكبير أو السالب، إلا أن قيمتها لازالت مرتفعة قياساً بنتائج دراسات أخرى (Khan and Reinhart, 1990) علماً بأن تلك الدراسة قائمة على بيانات تحليل مقطعي وليس تحليل سلاسل زمنية كما هو الحال هنا. وقد تعكس تلك الأهمية للاستثمار العام دوره الكبير في استثمارات البنية الأساسية، والمنافع العام، بالإضافة إلى أن جزءاً من أهمية الاستثمار الخاص قد تعزى إلى التأثير الإيجابي للاستثمارات العامة على الخاصة Crowding-in Effect. كما تشير إلى ذلك نتائج بعض المسوحات المشار إليها في

الجدول رقم (4) ، وكذلك نتائج دراسة (فوزي، والمغربل، 2004) الخاصة بتأثير الاستثمارات العامة في مشروعات البنية الأساسية على الاستثمار الخاص.

جدول (3) نتائج تحليل معادلة انحدار معدلات النمو، جمهورية مصر العربية
للفترة 1972-2005

A. نتائج تطبيق المعادلات (1) و (2)					
المعاملات	الثابت	الاستثمار الإجمالي	العمل	الصادرات	الواردات
المعادلة (1)	-0.0219 (-0.79)	0.4855 (6.07)	0.0795 (0.30)	0.1337 (3.47)	
عدد المشاهدات: 34، $R^2 = 0.6339$ ، $DW = 2.5888$					
المعادلة (2)	-0.0081 (-0.26)	0.4967 (5.47)	-0.0109 (-0.04)		0.0607 (1.60)
عدد المشاهدات: 34، $R^2 = 0.5273$ ، $DW = 2.1492$					

B. نتائج تطبيق المعادلات (3) و (4)						
المعاملات	الثابت	الاستثمار العام	الاستثمار الخاص	العمل	الصادرات	الواردات
المعادلة (3)	-0.2068 (-0.73)	0.4602 (4.41)	0.5110 (4.88)	0.0815 (0.30)	0.1304 (3.26)	
عدد المشاهدات: 34، $R^2 = 0.6338$ ، $DW = 2.6565$						
المعادلة (4)	-0.0058 (-0.18)	0.4440 (3.76)	0.5485 (4.68)	-0.0028 (-0.01)		0.0556 (1.43)
عدد المشاهدات: 34، $R^2 = 0.5353$ ، $DW = 2.2840$						

8. هل يزاحم الاستثمار الخاص الاستثمار العام؟

بدايةً لا بد من الإشارة إلى أن للاستثمار العام تأثير على الاستثمار الخاص من خلال آليتين هما: التزاحم، Crowding-out، والتكامل Crowding-in بين النوعين من الاستثمار. أولاً، فمن الوجهة النظرية، تستدعي زيادة الاستثمار العام تمويلاً إضافياً، يستدعي بدوره ضرائب إضافية، أو زيادة الطلب الحكومي من الأموال في أسواق رأس المال، الأمر الذي يسهم في رفع أسعار الفائدة. ويؤدي ذلك بدوره إلى تخفيض الأموال المتاحة أمام الاستثمار الخاص، ومن ثم خفض معدل العائد المتوقع على رأس المال الخاص، مؤدياً بذلك إلى خلق ظاهرة التزاحم. ثانياً، يمكن أن يساهم الاستثمار العام في إنشاء وتطوير البنى الأساسية مثل: الموانئ والمطارات، أنظمة الصرف الصحي وغيرها، الأمر الذي يسهم برفع إنتاجية الاستثمار الخاص وتحسين بيئة أعماله. الأمر الذي يترتب عليه إيجاد ظاهرة التكامل (Afonso and Aubyn, 2008).

ورغم خضوع العلاقة بين الاستثمار الخاص والعام للعديد من الدراسات التطبيقية لبيان حالة التوافق أو التضاد، إلا أن النتائج كانت متضاربة ولم تصل إلى إجماع. كما هو موضح من نتائج المسوحات المشار إليها في الجدول رقم (4).

جدول (4) نتائج مسح بعض الدراسات الخاصة بالتكامل أو التزاوج بين الاستثمار الخاص والعالم

النتائج	الدول المتبلّغ المشمولة	الدراسة
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص إلا أنه يزاوجه على الموارد.	اليونان	Mamatkakis, E.C. 2001. "Public Spending and Private Investment: Evidence from Greece." <i>International Economic Journal</i> , vol. 15, no. 4, pp. 33-46.
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص على المستوى الإجمالي.	الولايات المتحدة الأمريكية	Pereira, Alfredo M. 2001. "International Evidence on Public Investment and Private Sector Performance." <i>Public Finance & Management</i> , pp. 261-277.
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص في النقل والمواصلات.	دول نامية	Ahmed, Habib, and Stephen M. Miller. 2000. "Crowding-Out and Crowding-In Effects of the Components of Government Expenditure." <i>Contemporary Economic Policy</i> , vol. 18, no. 1, pp. 124-33.
العينة الإجمالية ترجح التكامل، يتكامل الاستثمار العام والاستثمار الخاص في أفريقيا جنوب الصحراء، ويزاوجه في أمريكا اللاتينية والكاريبي.	دول نامية	Ghura, D. and Barry Goodwin. 2000. "Determinants of Private Investment: A Cross-Regional Empirical Investigation." <i>Applied Economics</i> , vol. 32, no. 14, pp. 1819-29.
أثر إيجابي للاستثمار العام على الاستثمار الخاص.	أمريكا اللاتينية	Ramirez, Miguel D. 2000. "The Impact of Public Investment on Private Investment Spending in Latin America, 1980-1995: A Pooled Regression Analysis." <i>Atlantic Economic Journal</i> , no. 28, pp. 210-225.
1980-1948: يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص، 1996-1980: يتزاوج الاستثمار العام والاستثمار الخاص.	اليونان	Apergis, Nicholas. 2000. "Public and Private Investments in Greece: Complementary or Substitute Goods?" <i>The UK Blackwell Publishers</i> .
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص في الأجل الطويل، ويتزاوج معه في الأجل القصير.	البرازيل	De Oliveira Cruz, Bruno, and Joamilio R. Teixeira. 1999. "The Impact of Public Investment on Private Investment in Brazil, 1947-1990." <i>CEPAL Review</i> , no. 67, pp. 75-84.
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص على الصحة والبنية الأساسية مع الاستثمار الخاص، إلا أنه يزاوجه في مجال التعليم الخاص.	موريشيوس	Sobhee, Sanjeev K. 1999. "Crowding-Out and the Effectiveness of Private Investment and Public Investment- the Case of Mauritius." <i>Indian Journal of Applied Economics</i> , vol. 8, no. 3, pp. 143-62.
يزاوج الاستثمار العام والاستثمار الخاص.	دول نامية	Balassa, Bela. 1988. "Public Finance and Economic Development." <i>World Bank Working Paper Series</i> , no. 31.
المزاوجة غير مؤكدة.	الولايات المتحدة، والمملكة المتحدة، وأستراليا	Monadjemi, Mehdi S., and Hyeonseung Huh. 1998. "Private and Government Investment: A Study of Three OECD Countries." <i>International Economic Journal</i> , no. 12, pp. 93-105.
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص.	باكستان	Looney, Robert E., and Peter C. Frederiken. 1997. "Government Investment and Follow-on Private Sector Investment in Pakistan, 1972-1995." <i>Journal of Economic Development</i> , vol. 22, no. 1, pp. 91-100.

النتائج	الدول المتضمنة المشمولة	الدراسة
يزاحم الاستثمار العام الاستثمار الخاص.	المكسيك	Nazmi, Nader, and Miguel D. Ramirez. 1997. "Public and Private Investment and Economic Growth in Mexico." Contemporary Economic Policy, vol. 15, no. 1, pp. 65-75.
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص في البنية الأساسية من خلال زيادة الإنتاج.	OECD	Argimon, Isabel, Jose M. Gonzala-Parama, and Jose M. Roldan Alegre. 1997. "Evidence of Public Spending Crowding-Out From a Panel of OECD Countries." Applied Economics, vol. 29, no. 8, pp. 1001-10.
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص في أنشطة غير البنية الأساسية.	دول نامية	Odedokun, M.O. 1997. "Relative Effects of Public Versus Private Investment Spending on Economic Efficiency and Growth in Developing Countries." Applied Economics, no. 29, pp. 1325-1336.
قد يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص.	دول نامية	Heng, Tan Kim. 1997. "Public Capital and Crowding-In." Singapore Economic Review, vol. 42, no. 2, pp. 1-10.
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص في البنية الأساسية.	أفريقيا	Oshikoya, Temitope, W. 1994. "Macroeconomic Determinants of Domestic Private Investment in Africa: An Empirical Analysis." Economic Development and Cultural Change, vol. 42, no. 3, pp. 573-96.
يزاحم الاستثمار العام الاستثمار الخاص.	دول الكاريبي	Clements, Benedict, and Joaquim V. Levy. 1994. "Public Education Expenditure and Other Determinants of Private Investment in the Caribbean." IMF Working Paper, no. 94/122.
يزاحم الاستثمار العام الاستثمار الخاص في الأنشطة غير البنية الأساسية.	باكستان	Sakr, Khaled. 1993. "Determinants of Private Investment in Pakistan." IMF Working Paper no. 30.
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص.	الولايات المتحدة الأمريكية	Erenburg, S.J., 1993. "The Real Effects of Public Investment on Private Investment." Applied Economics, no. 25, pp. 831-837.
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص.	دول نامية	Greene, Joshua, and Delano Villanueva. 1991. "Private Investment in Developing Countries: An Empirical Analysis." IMF Staff Papers, vol. 38, no. 1, pp. 33-58.
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص.	المكسيك	Musalem, Alberto R. 1989. "Private Investment in Mexico: An Empirical Analysis." World Bank Working Paper Series, no. 183.
يتكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص في البنية الأساسية ويتزاحم مع ماعدا ذلك.	دول نامية	Blejer, Mario, and Moshim Khan. 1984. "Government Policy and Private Investment in Developing Countries." IMF Staff Papers, vol. 31, no. 2, pp. 379-403.
الأثر الصافي هو تكامل الاستثمار العام مع الاستثمار الخاص، رغم المزاخمة على الموارد المالية.	اليونان، كوريا الجنوبية، ماليزيا، المكسيك، وتايلاند	Wai, U. Tun and Choring-Huey Wong. 1982. "Determinants of Private Investment in Developing Countries." Journal of Development Studies, no. 19, pp. 19-35.

المصدر: فوزي، سميحة، والغزل، 2004.

وإذا ما كان هناك من اتفاق بين تلك المسوحات فهو اختلاف العلاقة (تزامم أو تكامل) من حالة دولة إلى حالة دولة آخر أو من مجموعة دول إلى مجموعة دول أخرى، الأمر الذي يترتب عليه ضرورة دراسة حالة بحالة. كما تشير النتائج أن الاختلاف حسب نوعية الاستثمار العام، في ما إذا كانت في البنية الأساسية أو في ما عداها. كما قد يرجع الاختلاف إلى اختلاف قنوات التأثير بين النوعين من الاستثمار. فقد تتجسد تلك القنوات من خلال أسواق السلع والخدمات، أو من خلال أسواق الأصول والأسواق المالية.

9. الخلاصة

تعتبر قضية توفير البيئة الملائمة لعمل القطاع الخاص من القضايا التي ازداد الاهتمام بها خلال العقود الثلاث الماضية تقريباً. ولعل منب ذلك الاهتمام هو الحرص على تقليل دور الدولة في النشاط الاقتصادي وبالشكل الذي يتسق مع أطروحات الجيل الثاني من اقتصادي التنمية (1975 حتى الآن) والمتمثل في مؤسسات التمويل الدولية، والمعبر عنه بسياسات إجماع واشنطن أساساً. بالإضافة إلى ما ترتب على دمج الاقتصادات العربية مع الأسواق الدولية (من خلال اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، الشراكة الأوروبية ومناطق التجارة الحرة الثنائية) من دعوة لضرورة توفير كل ما من شأنه تسهيل انسيابية التجارة الدولية.

ورغم أهمية توفير بيئة ملائمة لعمل القطاع الخاص، إلا أن الأهم من ذلك هو توفير البيئة التنافسية البعيدة عن الاحتكار لكافة الأنشطة الاقتصادية، بغض النظر عن طبيعة الملكية (خاصة أو عامة). فقد يتمكن مشروع عام من العمل على أسس تنافسية قائمة على الكفاءة واحترام اعتبارات توزيع الدخل، وقد لا يتمكن مشروع خاص من القيام بذلك، والعكس صحيح. أي أن المهم أن لا ينبع الاهتمام بالقطاع الخاص (أو العام) من موقف أيديولوجي مسبق. بل الأهم أن ينبع من الحرص على توفير بيئة تنافسية لا تحكمها نزعات احتكارية خاصة أو عامة (ماعدات تلك الحالات التي تبرر الاحتكار الطبيعي، مثل ملكية الدولة للموارد الطبيعية، مشروعات البنية الأساسية والمشاركة الفعالة في توفير خدمات تطوير رأس المال البشري: التعليم والصحة للشرائح الاجتماعية الفقيرة والمتوسطة الدخل).

معنى ذلك أن الاهتمام يجب أن ينصب على توفير البيئة الملائمة لعمل النشاط الاقتصادي بشكل عام وترك المجال للمنافسة على أسس من الكفاءة. ولضمان ذلك، فإنه لا بد من دور للدولة (الدولة القوية) بالمعنى الاقتصادي المشار إليه في القسم ثانياً. وأن أي تغييب لدور الدولة في ضمان عمل مختلف اللاعبين الاقتصاديين على أسس من التنافسية والكفاءة واحترام اعتبارات توزيع الدخل

خدمة لضمان السلم الاجتماعي في الأجل الطويل) سوف لن يترتب عليه إلا استقطاب حاد في توزيع الدخل، رغم إمكانية ارتفاع معدل النمو، وهو أمر لا بد من تلافيه حالياً من خلال إصدار وتفعيل قوانين محاربة الاحتكار ودعم التنافسية. وبحيث تحيّد تلك القوانين ومجالس الإدارة المسؤولة عنها عن السلطة التنفيذية، وما يترتب على ذلك من ضرورة إصلاح القضاء التجاري، من حيث كفاءة الأجهزة الفنية العاملة بذلك القضاء، وسرعة البت في القضايا (تنافسياً مع فترات البت في القضايا السائدة دولياً)، وتشديد غرامات الاحتكار (التي تصل في القانون الأمريكي إلى 100 مليون دولار كحد أقصى)، وعدم تطويع تلك النوعية من القوانين لأغراض سياسية أو إدارية، وبحيث تكون المظلة التي تحمي الاقتصاد القومي من أي ممارسة احتكارية أياً كان مصدرها، وبالشكل الذي يتناقض مع ما ورد في تلك القوانين (التي يفترض أن تكون قد خضعت قبل إصدارها لمناقشة كافة شرائح المجتمع الممثلة للمنتجين والمستهلكين، معبراً عنها بغرف التجارة والصناعة، جمعيات النفع العام وجمعيات حماية المستهلك غير الحكومية، التي يعتبر وجودها وتفعيلها أحد الشروط الضرورية لنجاح مثل تلك القوانين).

المراجع العربية

فوزي، سميحة، ونهال المغربي، 2004، الاستثمار العام والاستثمار الخاص في مصر: مزاحمة أم تكامل، ورقة عمل (96)، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، إبريل.

المركز المصري للدراسات الاقتصادية، 2006، آراء في السياسة الاقتصادية، عدد رقم (19)، يوليو.

موقع وزارة الاستثمار، جمهورية مصر العربية <www.investment.gov.eg>.

موقع وزارة التنمية الاقتصادية، جمهورية مصر العربية <www.mop.gov.eg>.

الكويت اليوم، 2007، العدد (816)، السنة (53)، 29 إبريل.

المراجع الانجليزية

Afonso, A., and M. Aubyn, 2008, Macroeconomic Rates of Returns of Public and Private Investment: Crowding-in and Crowding-out Effects, Working Paper Series, No. 864, February.

Arab Law Net <www.arabl原因.org/Download/Commercial__law__Kuwait.doc>.

Atukeren, 2005, Economic and Institutional Determinants of the Crowding-in

Effects of Public Investments in Developing Countries, Swiss Institute for Business Cycle Research, Switzerland, October.

Aysan, A., M. Nabli and M. M. Vegansones-Varoudakis. 2007, Governance Institutions and Private Investment: Application to the Middle East and North Africa, In Nabli, M., Breaking the Barriers to Higher Economic Growth, The World Bank.

Berg, J., and S. Cazes, 2007, The Doing Business Indicators: Measurement Issues and Political Implications, Index 2007/6, Employment Analysis and Research Unit, International Labour.

Casero, P., and A. Varoudakis, 2004, Growth, Private Investment, the Cost of Doing Business in Tunisia: A Comparative Perspective, World Bank, Working Paper 34.

Change, H., 2002, Kicking Away the Ladder: Development Strategy in Historical Perspective, Anthem Press.

Freedom House Index, <www.freedomhouse.org>.

J. Galbraith, 2004, The Economics of Innocent Fraud, Houghton Mifflin, U.S.A.

Khan, M., and C. Reinhart, 1990, Private Investment and Economic Growth in Developing Countries, World Development, Vol. 18, No. 1.

Myrdal, G., 1971, The Challenge of World Poverty: A World Anti-Poverty Program in Outline (A Summary and Continuation of Asian Drama), A Vintage Book.

Nelson, R., 1981 Assessing Private Enterprise: An Exegesis of Tangled Doctrine, Bell Journal of Economics, Vol. 12, Issue 1.

Schulpen, L., 2002, Private Sector Development: Policies, Practices, and Problems, World Development, Vol. 30, No. 1, January.

Sekkat, K., 2008, "Competition and Efficiency: A Cross Countries Analysis" in: Sekaat, S. (ed.), Competition and Efficiency in the Arab World, Palgrave-McMillan.

Smith, A., 2003, The Wealth of Nations, Bantam Classic Edition, New York.

Stasavage, 2000, Private Investment and Political Uncertainty, Discussion Paper No. 25, London School of Economics, July.

United National Industrial Organization (UNIDO).

United Nations, 1993, System of National Accounting (SNA93), N.Y.

Warbo, J., 2001, Ownership and Agency Cost: Empirical Tests on the Swedish Market, M.sc Thesis, Graduate Business School, School of Economics and Commercial Law, Göterborg University, Sweden.

World Bank (a), Doing Business Reports <www.doingbusiness.orgcom>.

World Bank (b), World Development Indicators <www.worldbank.org/elibrary>.

World Bank (c), Competition Law Database.

الملحق

قوانين دعم التنافسية ومحاربة الاحتكار العربية بالمقارنة مع الولايات المتحدة الأمريكية حتى أبريل 2008

الدولة	القانون	ملاحظات
تونس	64/91 لعام 1991	<ul style="list-style-type: none"> • عدم تجاوز 30% من حصة السوق كميّار للاحتكار. • تجنب الزيادات السعرية غير المرغوبة وضمان شفافية الأسعار. • استثناء السلع والخدمات الأساسية والسلع النادرة من حرية التسعير. • الدمج بعد موافقة مجلس التنافسية. • يرفع المجلس الشكاوي إلى لوزارة التجارة التي يمثلها مفوض معين يمثل المصالح العامة. • اختيار رئيس المجلس وأعضاؤه بناء على مقترحات وزارة التجارة. • العقوبة: السجن لغاية سنة.
الأردن	333 لعام 2004	<ul style="list-style-type: none"> • عدم تجاوز 40% من حصة السوق. • تمثل لجنة التنافسية جزء من وزارة التجارة وبعضوية (11) عضواً. • العقوبة للقضاء.
الجزائر	3 لعام 2003	<ul style="list-style-type: none"> • عدم تجاوز 40% من حصة السوق بيعاً وشراءً. • جزء من وزارة التجارة. • (9) أعضاء في المجلس. • اختصاص المحاكم التجارية المدنية.
مصر	3 لعام 2005	<ul style="list-style-type: none"> • 25% من حصة السوق. • إمكانية استبعاد المنافع العامة المدارة في القطاع الخاص. • استبعاد المنافع العامة المدارة من قبل الدولة. • عدد أعضاء المجلس (15). • جزء من وزارة التجارة. • العقوبة يمكن تطبيقها فقط بناء على طلب كتابي من الوزير.
المغرب	99/6 لعام 2001	<ul style="list-style-type: none"> • تجاوز 40% من حصة السوق. • استبعاد الهيئات والشركات العامة. • عدد أعضاء المجلس (13). • سلطة اتخاذ القرار لدى رئيس الوزراء. • العقوبة: السجن من شهرين- سنة، وغرامة ما بين (10-50) ألف درهم.
المملكة العربية السعودية	م/25 لعام 2004	<ul style="list-style-type: none"> • في حالة تسبب الحيازة أو الدمج في خلق "وضع مسيطر". • يرأس وزير التجارة المجلس، ويحدد العقوبة المالية من خلال لجنة العقوبات. • عدد أعضاء المجلس (9) برئاسة وزير التجارة. • أقصى عقوبة (5) ملايين درهم ويمكن أن تصل إلى (10) ملايين. • يمكن للمتضررين من الممارسات الاحتكارية اللجوء للقضاء للتعويض.

الدولة	القانون	ملاحظات
الولايات المتحدة الأمريكية	طوّر قانون شرمان Sherman لعام 1890 وتعديلاته بقانون كليتون Clayton عام 1914، وقانون لجنة التجارة الفيدرالية عام 1914، وروبينسون باتمان Robinson-Patman عام 1936، وقانون هارت سكوت رودينو Hart-Scott Rodino ضد الاحتكار المعدل 1976	<ul style="list-style-type: none"> • استثناء الاتحادات العمالية من تطبيق القانون. • تشمل الممارسات الاحتكارية: <ul style="list-style-type: none"> - تجريم الربط Inter Locking: ربط السلعة (أ) إذا ما تم شراء السلعة (ب). - تجريم التمييز السعري بين مختلف المشتريين (ماعدًا ذلك التمييز المبرر بتكلفة النقل والتخزين وغيرها). - تجريم الاتفاقيات الاحتكارية: التعامل مع بائع واحد أو مشتر واحد. - تجريم الحيازة والدمج من خلال شراء الأسهم في سوق الأوراق المالية. - تجريم الإعلانات الكاذبة. - تجريم بيع سلعة بأقل من تكلفتها لطرد المنافسين، ومن ثم زيادة السعر وتعويض الخسائر. - تجريم الفرض على بائعي المفرد بالبيع بأسعار تزيد أو تقل عن سعر محدد. - تجريم الاتفاقيات المتضمنة ترتيبات بين منتجي السلعة أو الخدمة الواحدة لتحرير سعرها. - أضيف عام 1950 تجريم الدمج والحيازة ليس فقط من خلال امتلاك الأسهم بسوق الأوراق المالية، من خلال شراء الأصول خارج هذه الأسواق.

		<ul style="list-style-type: none"> • أنشأت هيئة التجارة الفيدرالية (Federal Trade Commission FTC) عام 1914 كجهاز مسؤول عن تنفيذ قوانين محاربة الاحتكار، والمقاضة بقوة القانون (أضيفت عام 1938 مسؤولية مراقبة الدعاية والإعلان ومحاربة غير الحقيقي). • تتكون الهيئة من خمسة مفوضين Commissioners يتم تعيينهم من قبل الرئيس وموافقة مجلس الشيوخ. • لا يجوز أن يمثل حزب واحد بأكثر من (3) مفوضين. • لا يجوز لأي مفوض أن يعمل بأي عمل آخر. • يدفع للمفوض راتب يعادل راتب القاضي في المحاكم الأمريكية. • انتهاك قانون Sherman يعتبر جريمة يعاقب عليها بالفرامة حتى (10) ملايين دولار للشركات، ولغاية (350) ألف دولار أو السجن (أو كلاهما) للأفراد. وذلك في حالة وقوع الجريمة قبل 22 يونيو 2004. أما في حالة وقوعها بعد ذلك التاريخ فأقصى عقوبة للشركات (100) مليون دولار، و (1) مليون للأفراد. وأقصى فترة سجن هي (10) سنوات. وفي ظل ظروف معينة قد تصل العقوبة المحتملة إلى ضعف الخسارة بسبب الفعل الاحتكاري.
--	--	---

<ul style="list-style-type: none"> • من أهم الحالات التي تم بها الحكم وفقاً للقوانين أعلاه هي الحالة التي أمرت وفقها المحكمة الدستورية بتجزئة شركات السجائر، والنفط، إلى عدد من الشركات الصغيرة بملكية جديدة تسمح بإدخال المنافسة، عام 1911. وقد وضعت المحكمة قاعدة هي أن حجم الشركة ليس جريمة بل الجريمة في الممارسة الاحتكارية. أدى ذلك التفسير إلى كبح جماح الهيئة الفيدرالية، خاصة في العشرينات، وهي فترة النمو الهائل في أحجام الشركات الكبرى. 		
<ul style="list-style-type: none"> • بعد نجاح فراكلين روزفلت F. Roosevelt بالترئاسة (1933-1945)، والمعروف بعدائه لسلطة الشركات الكبرى، بدأت الهيئة بتجزئة العديد من تلك الشركات لاسيما شركة الألمونيوم الأمريكية (Aluminum Company of America (ALCOA عام 1945. وبذلك وضعت قاعدة مفادها أنه بالرغم من أن الشركات قد لا تقوم بممارسات احتكارية، إلا أن كبر الحجم يعد ظاهرة غير قانونية. • استمرت القضية ضد شركة أي تي أند تي 13 (AT&T) عاماً وأرغمت الشركة في عام 1948 على تجزئة نفسها إلى (7) شركات إقليمية. • تغريم شركة Microso حديثاً بـ (100) مليون دولار. 		
<ul style="list-style-type: none"> • جاء ذكر الأعمال المنافسة غير المشروعة والاحتكار في المادة رقم (4)، والتي تشمل (12) ممارسة تتضمن: <ul style="list-style-type: none"> - التأثير في أسعار المنتجات بالرفع أو الخفض بالشكل الذي يتعارض مع آلية السوق بغرض الإضرار بالمنافسين الآخرين. - الحد من حرية تدفق المنتجات من وإلى الأسواق بشكل كلي أو جزئي بأي شكل من الأشكال. - افعال وفترة مفاجئة للمنتجات تؤدي إلى أسعار غير حقيقية تؤثر على باقي المنافسين. - منع أو عرقلة ممارسة أي شخص لنشاطه الاقتصادي في السوق. - حجب المنتجات المتاحة في السوق كلياً أو جزئياً عن شخص معين وفقاً للضوابط الموضحة باللائحة التنفيذية. - بيع المنتجات بأقل من تكلفتها بغرض الإضرار بالمنافسين. - التأثير على عطاءات بيع أو شراء أو تقديم أو توريد المنتجات والخدمات باستثناء باستثناء تلك الخاصة بالعروض المشتركة من المتقدمين. - وضع نصوص في شروط المناقصات تسمى فيها ماركة أو صنف السلعة المراد شرائها. - التوقف كلياً أو جزئياً عن عمليات التصنيع أو التطوير أو التوزيع أو التسويق بالسلع والخدمات أو وضع قيود أو شروط على توفيرها وذلك وفقاً للضوابط الموضحة باللائحة التنفيذية. - اقتسام أسواق المنتجات أو تخصيصها على أساس جغرافي أو على أساس مراكز التوزيع أو نوعية العملاء أو السلع أو المواسم أو الفترات الزمنية بقصد الإضرار بالمنافسة. 	<p>قانون رقم (10) لسنة 2007 في شأن حماية المنافسة</p>	<p>الكويت</p>

<p>- تعليق إبرام عقد أو اتفاق على شرط قبول التزامات تكون بطبيعتها أو بموجب الاستخدام التجاري غير مرتبطة بمحل التعامل الأصلي أو الاتفاق.</p> <p>- إهدار تكافؤ الفرص بين المتنافسين بتمييز بعضهم عن البعض <u>بعضهم الآخر</u> في شروط صفقات البيع أو الشراء دون مبرر، أو بتسريب معلومات لصالح أحد المتنافسين دون غيره.</p> <ul style="list-style-type: none"> • حددت اللائحة التنفيذية تحت مفهوم (السيطرة) حصة السوق المحددة للوضع الاحتكاري بحيث لا تتجاوز 35% من حجم السوق المعنية. • إنشاء جهاز يسمى "جهاز حماية المنافسة" يلحق بوزير التجارة والصناعة ويرأسه عضو متفرغ بدرجة وزير بناءً على ترشيح وزير التجارة والصناعة وموافقة مجلس الوزراء مع عضوين يمثلان وزارة التجارة والصناعة، ووزارة المالية، وثلاثة أعضاء من المختصين وذوي الخبرة، على أن يكون أحدهم من جهة أهلية تعنى بحماية المستهلك إذا وجدت، وعضوين يمثلان غرفة تجارة وصناعة الكويت، واتحاد الصناعات الكويتية، وعضو من اتحاد الجمعيات التعاونية، ومدير تنفيذي للجهاز بدرجة وكيل وزارة يعين بقرار من مجلس الوزراء بناءً على ترشيح من وزير التجارة والصناعة. • للجهاز بناءً على طلب يتقدم به ذوي الشأن أن يسمح ببعض الممارسات والاتفاقيات والعقود والقرارات التي من شأنها الحد من المنافسة وتحقيق وتحقق منافع محددة وواضحة للمستهلك تفوق آثار الحد من حرية المنافسة، وذلك بعد المراجعة من قبل الجهاز وفي ضوء الضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية. • تتجسد العقوبات المترتبة على الإخلال بممارسات حماية المنافسة غرامة لا تتجاوز 100 ألف دينار، أو ما يساوي قيمة المكاسب غير المشروعة المحققة، أيهما أكبر. ويجوز الحكم بمصادرة السلع. وفي حالة العودة بالإخلال يكون الحكم بمصادرة السلع وجوبيًا، ويجوز الحكم بإيقاف النشاط المخالف بعد أقصى لا يتجاوز ثلاث سنوات. 		
---	--	--

المصدر:

.World Bank (c)

<Arab Law Net <www.arabl原因.org/Download/Commercial__law__Kuwait.doc.

الكويت اليوم، 2007.

صدر عن هذه السلسلة :

- 1 - مواءمة السياسات المالية والنقدية بدولة الكويت لظروف ما بعد التحرير
د. يوسف الابراهيم ، د. أحمد الكواز
- 2 - الأوضاع والسياسات السكانية في الكويت بعد تحريرها
د. ابراهيم العيسوي (محرر)
- 3 - إعادة التعمير والتنمية في الكويت
د. عمرو محي الدين
- 4 - بعض قضايا الإصلاح الاقتصادي في الأقطار العربية
د. جميل طاهر ، د. رياض دهال ، د. عماد الامام
- 5 - إدارة الموارد البشرية وتخطيط التعليم والعمالة في الوطن العربي
د. محمد عدنان وديع
- 6 - حول مستقبل التخطيط في الأقطار العربية
د. ابراهيم العيسوي
- 7 - مشاكل التعليم وأثرها على سوق العمل
د. محمد عدنان وديع
- 8 - أهداف التنمية الدولية وصياغة السياسات الاقتصادية في الدول العربية
د. علي عبد القادر علي
- 9 - تحديات النمو في الاقتصاد العربي الحديث
د. عماد الإمام
- 10 - هل تؤثر السياسات الاقتصادية الكلية على معدلات نمو الدول العربية؟
د. علي عبد القادر علي
- 11 - الصيرفة الإسلامية : الفرص والتحديات
د. محمد أنس الزرقا
- 12 - دور التجارة العربية البيئية في تخفيف وطأة النظام الجديد للتجارة
اعداد : د. محمد عدنان وديع ، تحرير : أ. حسان خضر
- 13 - العولمة وقضايا المساواة في توزيع الدخل في الدول العربية
اعداد : د. علي عبد القادر علي
- 14 - السياسات الكلية وإشكالات النمو في الدول العربية
اعداد : أ. عامر التميمي ، تحرير : د. مصطفى بآبكر

- 15 - الجودة الشاملة وتنافسية المشروعات
إعداد: أ.د. ماجد خشبة، تحرير: د. عدنان وديع
- 16 - تقييم أدوات السياسة النقدية غير المباشرة في الدول العربية
إعداد: د. عماد موسى، تحرير: د. أحمد طلفاح
- 17 - الأضرار البيئية والمحاسبة القومية المعدلة بيئياً: إشارة لحالة العراق
إعداد: د. أحمد الكواز
- 18 - نظم الإنتاج والإنتاجية في الصناعة
إعداد: م. جاسم عبد العزيز العمّار، تحرير: د. مصطفى بابكر
- 19 - اتجاهات توزيع الإنفاق في الدول العربية
إعداد: د. علي عبدالقادر علي، تحرير: د. رياض بن جليلي
- 20 - هل أضعفت البلدان العربية فرص التنمية؟
إعداد: د. أحمد الكواز
- 21 - مآزق التنمية بين السياسات الاقتصادية والعوامل الخارجية
إعداد: د. أحمد الكواز
- 22 - التنمية وتمكين المرأة في الدول العربية
إعداد: د. علي عبد القادر
- 23 - العولة والبطالة: تحديات التنمية البشرية
إعداد: د. محمد عدنان وديع
- 24 - اقتصاديات التغير المناخي: الآثار والسياسات
إعداد: د. محمد نعمان نوفل
- 25 - المرأة والتنمية في الدول العربية: حالة المرأة الكويتية
إعداد: د. رياض بن جليلي
- 26 - البطالة ومستقبل أسواق العمل في الكويت
إعداد: د. بل قاسم العباس
- 27 - الديمقراطية والتنمية في الدول العربية
إعداد: د. علي عبدالقادر علي

Arab Planning Institute - Kuwait

P.O.Box: 5834 Safat 13059 - State of Kuwait

Tel: (965) 4843130 - 4844061 - 4848754

Fax: 4842935



المعهد العربي للتخطيط بالكويت

ص.ب: 5834 الصفاة 13059 دولة الكويت
هاتف: (965) 4843130 - 4844061 - 4848754
فاكس: 4842935

E-mail: api@api.org.kw

web site: [http:// www.arab-api.org](http://www.arab-api.org)

ISBN: 99906 - 80 - 24 - 9

Depository Number: 2008/149